

وزارة الداخلية

قرار رقم ١٠٥٨ لسنة ٢٠٠٦

لتنفيذ قرار المجلس القومى للرياضة

بحل باقى أندية الشرطة المشهورة بوزارة الشباب والرياضة

حلاً اختيارياً ونقل تبعيتها لصندوق التحسين

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧١ بشأن هيئة الشرطة؛

وعلى القانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ بشأن الجمعيات والمؤسسات الأهلية ولائحته التنفيذية؛

وعلى القانون رقم ٣٥ لسنة ١٩٨١ الخاص بإنشاء صندوق تحسين خدمات

الرعاية الاجتماعية والصحية لأعضاء هيئة الشرطة؛

وعلى القرار التنفيذي لقرار وزارة الشباب لنقل تبعية الأندية الشرطية

إلى صندوق تحسين خدمات الرعاية الاجتماعية والصحية لأعضاء هيئة الشرطة وأسرهم

رقم ٢٠١٥٤ لسنة ٢٠٠٣؛

وعلى القرارات رقمي ٢٩٣ لسنة ١٩٩٥، ١٠٧، ١٩٧٦ لخاصين باشهر النادى

الرياضي الاجتماعى لضباط الشرطة بالإسكندرية ونادى ضباط الشرطة للتجميد بالإسكندرية

بوزارة الشباب والرياضة؛

وعلى قرار رئيس المجلس القومى للرياضة رقم ٥٤٤ لسنة ٢٠٠٦ بحل وتصفية الناديين

المشار إليهما حلاً اختيارياً؛

قرار:

مادة أولى - حل مجلس إدارة نادى الشرطة الآتىين :

النادى الرياضى الاجتماعى لضباط الشرطة بالإسكندرية المشهـر برقم ٢٩٣ لسنة ١٩٩٥
بوزارة الشباب والرياضة .

نادى ضباط الشرطة للتجديف بالإسكندرية والمشهـر برقم ١٠٧ لسنة ١٩٧٦
بوزارة الشباب والرياضة .

مادة ثانية - تؤول كافية أموال ومتلكات وأصول الناديين المشار إليها
إلى صندوق تحسين خدمات الرعاية الاجتماعية والصحية لأعضاء هيئة الشرطة وأسرهم
ويعهد بإدارتها إلى الإدارة العامة لأندية وفنادق الشرطة وفقاً لخطة الوزارة
في مجال الرعاية الاجتماعية والرياضية .

مادة ثالثة - تشكل لجنة برئاسة اللواء مدير الإدارة العامة لأندية وفنادق الشرطة ،
وعضوية كل من :

وكيل الإدارة العامة لأندية وفنادق الشرطة للشئون المالية والإدارية .
مثلاً للقطاع المالي .

مثلاً للإدارة العامة لإمداد الشرطة .

مثلاً للإدارة العامة للشئون القانونية .
المدير المالي لصندوق التحسين .

سكرتير عام النادى .

أمين صندوق النادى .

مُصفي قانوني .

محاسب قانوني .

وذلك بجريدة كافة أموال ومتلكات موجودات وأصول الناديين واستلامهما بحضور رسمي
يوضع فيه تلك العناصر وفقاً للإجراءات القانونية والمالية والمحاسبية المقررة في هذا الشأن .

مادة رابعة - يتولى المصفى القانونى الممثل فى اللجنة المشار إليها نهـو كافة الإجراءات القانونية والمالية والمحاسبية الـازمة لتصفـيـة النادـيين كـإـجـراـء ضـرـورـى لـنـقـلـ تـبـعـيـتـهـمـا إـلـى صـنـدـوقـ تـحـسـين خـدـمـات الرـعـاـيـة الـاجـتـمـاعـيـة وـالـصـحـيـة لـأـعـضـاء هـيـثـة الشـرـطـهـ وـأـسـرـهـمـ ، وـتـقـدـيم تـقـرـير تـفـصـيلـى لمـجـلس إـداـرـة الصـنـدـوق بـنـتـائـج التـصـفـيـةـ .

مادة خامسة - يتولى اللـواـ، مدـيرـ أـمـنـ الإـسـكـنـدـرـيـةـ رـئـاسـةـ وإـداـرـةـ وـتـطـوـيرـ النـادـيينـ المـشـارـ إـلـيـهـماـ وـفـقـاـ للـقـوـاـعـدـ الـقـانـونـيـةـ وـالـمـالـيـةـ وـالـمـاحـسـبـيـةـ المـقرـرـةـ وـفـيـ إـطـارـ أـخـطـةـ الـعـامـةـ لإـداـرـةـ وـتـطـوـيرـ أـنـدـيـةـ الشـرـطـةـ بـالـوـزـارـةـ .

مادة سادسة - على السـادـةـ مـسـاعـدـىـ أـوـلـ ، وـمـسـاعـدـىـ الـوـزـيـرـ ، تـنـفـيـذـ هـذـاـ القـرـارـ كـلـ فـيـمـاـ يـخـصـهـ .

مادة سابعة - يـنشرـ هـذـاـ القـرـارـ فـيـ الـوـقـائـعـ الـمـصـرـيـةـ ، وـيـعـملـ بـهـ فـورـ صـدـورـهـ .

تحريراً في ٦/٨/٢٠٠٦

وزير الداخلية

حبيب العادلى